

عَلَى مَا يَدْرِهُ الْكِتَابُ وَالشَّيْءَةُ

١

مِنْ سُنْنَ النَّبِيِّ

الْبِكَاءُ عَلَى الْمَيِّتِ

تأليف

السيد مرتضى العسكري

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

﴿لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أَسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِمَنْ كَانَ يَرْجُو اللَّهَ
وَالْيَوْمَ الْآخِرَ وَذَكَرَ اللَّهَ كَثِيرًا﴾ (الأحزاب / ٢١)

الوحدة حول مائدة الكتاب والسنة

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله رب العالمين، والصلوة على محمد وآل
الطاہرین، والسلام على أصحابه البررة المیامین.

وبعد: تنازعنا معاشر المسلمين على مسائل الخلاف
في الداخل ففرق أعداء الإسلام من الخارج كلمتنا من حيث
لا نشعر، وضعفنا عن الدفاع عن بلادنا، وسيطر الأعداء علينا،
وقد قال سبحانه وتعالى: «وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَلَا تَنَازَعُوا
فَتَفْشِلُوا وَتَذَهَّبَ رِيحُكُمْ» (الأنفال/٤٦).

وينبغي لنا اليوم وفي كل يوم أن نرجع إلى الكتاب
والسنة في ما اختلفنا فيه ونوحد كلمتنا حولهما، كما قال تعالى:
«فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ» (النساء/٥٩).

وفي هذه السلسلة من البحوث نرجع إلى الكتاب
والسنة ونستنبط منها ما ينير لنا السبيل في مسائل الخلاف،
فتكون بذلك تعالى وسيلة لتوحيد كلمتنا.

راجين من العلماء أن يشاركونا في هذا المجال،
وبيعشوا إلينا بوجهات نظرهم على عنوان:

مخطط البحث

الروايات الواردة في بكاء النبي ﷺ على المتفقى وحثه على ذلك

٩	بكاء الرسول ﷺ في مرض سعد بن عبادة
١٠	بكاء النبي ﷺ على ابنه إبراهيم
١١	بكاء الرسول ﷺ على سبطه
١٢	بكاء الرسول ﷺ على عمّه حمزة
١٣	بكاء الرسول ﷺ على الشهداء بغزوة مؤتة
١٤	بكاء الرسول ﷺ على جعفر بن أبي طالب
١٥	بكاء الرسول ﷺ على أمه عند قبرها
٢١	بكاء الرسول ﷺ على سبطه الحسين في مناسبات متعددة
٢٢	روايات نهي النبي ﷺ عن البكاء ومنشأها
٢٤	استدراك عائشة على حديث عمر وابنه
٢٥	الرسول ﷺ يزجر عمر عند نهيه عن البكاء
	مقارنة الروايات و نتيجتها

الروايات الواردة في بكاء النبي ﷺ على الم توفى وحثه على ذلك

١ - بكاء الرسول ﷺ في مرض سعد بن عبادة
في صحيح مسلم:

عن عبد الله بن عمر قال: أشتكى سعد بن عبادة شكوى له، فأتى رسول الله (ص) يعوده مع عبد الرحمن بن عوف وسعد بن أبي وقاص وعبد الله بن مسعود، فلما دخل عليه وجده في غشية، فقال: «أقد قضى؟» قالوا: لا يا رسول الله! فبكى رسول الله (ص)، فلما رأى القوم بكاء رسول الله (ص) بكوا، فقال: «ألا تسمعون؟ إن الله لا يعذب بدموع العين، ولا بحزن القلب، ولكن يعذب بهذا (وأشار إلى لسانه) أو يرحم»^(١).

(١) صحيح مسلم: ٦٣٦ كتاب الجنائز، باب ٦.
شكوى له: أي مرض له. وغشية: ما يفشاء من كرب الموت.

٢ - بكاء النبي ﷺ على ابنه إبراهيم

في صحيح البخاري ومسلم وسنن أبي داود وابن ماجة واللقطة للأول:

قال أنس: دخلنا مع رسول الله (ص) ... وإبراهيم يجود بنفسه، فجعلت عينا رسول الله تذرفان، فقال له عبد الرحمن ابن عوف (رض): وأنت يا رسول الله؟! فقال: «يا بن عوف، إنها رحمة»، ثم أتبعها بأخرى فقال (ص): «إن العين تدمع والقلب يحزن، ولا نقول إلا ما يرضي ربنا، وإنما بفارقك يا إبراهيم لمحزونون»^(١).

وفي سنن ابن ماجة:

عن أنس بن مالك؛ قال: لما قبض إبراهيم، ابن النبي (ص) قال لهم النبي (ص): «لا تدرجوه في أكفانه حتى أنظر إليه» فأتاوه فانكب عليه، وبكي^(٢).

(١) صحيح مسلم ٤ : ١٨٠٨ : كتاب الفضائل، باب رحمته بالصبيان والعيال، ح ٢ - وسنن أبي داود ٢ : ١٩٣ : كتاب الجنائز، باب البكاء على الميت - وسنن ابن ماجة ١ : ٥٠٧ : كتاب الجنائز، باب ٥٢ ح ١٥٨٩ - والبخاري ١ : ١٥٨ : كتاب الجنائز، باب قول النبي (ص): «إنما بك لمحزونون».

(٢) سنن ابن ماجة ١ : ٤٧٣ : كتاب الجنائز، باب ما جاء في النظر إلى الميت.

وفي سنن الترمذى:
عن جابر بن عبد الله قال: أخذ النبي (ص) بيد عبد الرحمن بن عوف فانطلق به الى ابنه ابراهيم، فوجده يجود بنفسه فأخذته النبي (ص) فوضعه في حجره فبكى، فقال له عبد الرحمن: أتبكي، أو لم تكن نهيت عن البكاء؟ قال: «لا، ولكن نهيت عن صوتين أحمقين فاجرين: صوت عند مصيبة: خمسم وجوه وشق جيوب ورئة شيطان»، وفي الحديث كلام أكثر من هذا. قال أبو عيسى هذا حديث حسن^(١).

٣- بكاء الرسول ﷺ على سبطه
 جاء في صحيح البخاري ومسلم وسنن أبي داود
 وسنن النسائي والللغظ للأول:
 أنَّ ابنة النبي (ص) أرسلت اليه: أنَّ ابناً لي قبض فأننا،
 فقام ومعه سعد بن عبادة ورجال من أصحابه، فرفع الى
 رسول الله ونفسه تتقدّع، ففاضت عيناه، فقال سعد: يا رسول

(١) صحيح الترمذى ٤: ٢٢٦ كتاب الجنائز، باب الرخصة في البكاء على الميت.

الله ما هذا؟ فقال: «هذه رحمة جعلها الله في قلوب عباده،
وإنما يرحم الله من عباده الرحماء»^(١).

٤ - بكاء الرسول ﷺ على عمّه حمزة في طبقات ابن سعد ومحاكي الواقدي ومسند أحمد وغيرها واللفظ للأول:

قال: لما سمع رسول الله (ص) بعد غزوة أحد البكاء
من دور الأنصار على قتلاهم، ذرفت عينا رسول الله (ص)
ويكى، وقال: «لكن، حمزة لا بوأكي له»، فسمع ذلك سعد بن
معاذ، فرجع إلى نساء بني عبد الأشهل فساقهن فدعاهن
ورذهن. فلم تبك امرأة من الأنصار بعد ذلك إلى اليوم على

(١) صحيح البخاري، كتاب الجنائز، باب قول النبي (ص): «يعذب الميت بعض
بكاء أهله عليه» واللفظ له، كتاب الرضى، باب عيادة الصبيان ٤: ٣ وفي ٤:
١٩١ منه، كتاب التوحيد، باب أنَّ رحمة الله قريب من المحسنين - وصحيف
مسلم، كتاب الجنائز، باب البكاء على الميت ٢: ٦٣٦ ح ١١ - وسنن أبي
داود، كتاب الجنائز، باب البكاء على الميت ٣: ١٩٢ ح ٣١٢٥ - وسنن
النافع ٤: ٢٢ - كتاب الجنائز، باب الأمر بالاحتساب والصبر، ومسند أحمد
٥: ٢٠٤ و ٢٠٦ و ٢٠٧.

ميت، إلا بدأت بالبكاء على حمزة، ثم بكت على ميتها^(١).

٥ - بكاء الرسول على الشهداء بغزوة مؤتة
في صحيح البخاري: أن النبي نعى زيداً وعفراً وابن
رواحة للناس قبل أن يأتיהם خبرهم وقال:
«أخذ الراية زيد، فأصيب. ثم أخذ عفر، فأصيب. ثم
أخذ ابن رواحة فأصيب»، وعيناه تذرقان ...^(٢).

٦ - بكاء الرسول ﷺ على جعفر بن أبي طالب
في الاستيعاب وأسد الغابة والإصابة وتاريخ ابن الأثير
وغيره ما موجزه:

(١) أوردها من ترجمة حمزة في طبقات ابن سعد ٣: ١١ ط دار صادر بيروت سنة ١٢٧٧هـ - وأكثر تفصيلاً منه في مغازي الواقدي ١: ٢١٥ - ٣١٧ - وبعد امتناع الأسماع ١: ١٦٢ - ومستند أحمد ٢: ٤٠ - وتاريخ الطبرى ٢: ٥٣٢ ط مصر - وسيرة ابن هشام ٢: ٥٠ - وأورده ابن عبد البر بایجاز بترجمة حمزة من الاستيعاب، وباختصار أيضاً ابن الأثير بترجمته من أسد الغابة.

(٢) صحيح البخاري ٢: ٢٠٤: كتاب فضائل الصحابة، بباب مناقب خالد - والبداية والنهاية لابن كثير ٤: ٢٥٥ - والسنن الكبرى للبيهقي ٤: ٧٠ - وأنساب الأشراف ٢: ٤٢ - وشرح ابن أبي الحديد ١٥: ٧٣.

لما أصيب جعفر وأصحابه دخل رسول الله (ص) بيته وطلببني جعفر، فشمهم ودمعت عيناه، فقالت زوجته أسماء: بأبي وأمي ما يبكيك؟ أبلغك عن جعفر وأصحابه شيء؟ قال: «نعم أصيّبوا هذا اليوم». فقالت أسماء: فقمت أصبح وأجمع النساء، ودخلت فاطمة وهي تبكي وتقول: وأعمّاء، فقال رسول الله (ص): «على مثل جعفر فلتبك الباكي»^(١).

٧- بكاء الرسول ﷺ على أمّه عند قبرها في صحيح مسلم ومستند أحمد وسنن أبي داود والنسانى وابن ماجة واللّفظ للأول: عن أبي هريرة قال: زار النبي (ص) قبر أمّه فبكى وأبكى من حوله^(٢).

(١) راجع ترجمة جعفر من الاستيعاب وأسد الغابة والاصابة وابن الأثير ٢ : ٩٠.

(٢) في صحيح مسلم ٢ : ٦٧١ كتاب الجنائز، باب ٣٦ ح ١٠٨ - ومستند أحمد ٢ :

٤٤١ - وسنن أبي داود ٢ : ٢١٨ كتاب الجنائز، باب زيارة القبور ح ٣٢٢٤ -

وسنن النسانى ٤ : ٩٠ كتاب الجنائز، باب ما جاء في قبر الشرك - وسنن ابن

ماجة ١ : ٥٠١ كتاب الجنائز، باب ما جاء في زيارة قبور المشركين ح ١٥٧٢

٨- بُكاء الرسول ﷺ على سبطه الحسين في مناسبات متعددة

١- حديث أم الفضل:

في مستدرك الصحيحين وتاريخ ابن عساكر ومقتل
الخوارزمي وغيرها واللفظ للأول:

عن أم الفضل بنت الحارث، أنها دخلت على رسول
الله (ص) فقالت: يا رسول الله إني رأيت حلماً منكراً للليلة،
قال: «وما هو؟» قالت: إنه شديد، قال: «وما هو؟» قالت: رأيت
كأن قطعة من جسدك قطعت ووضعت في حجري، فقال
رسول الله (ص): «رأيت خيراً، تلد فاطمة - إن شاء الله - غلاماً
فيكون في حجرك»، فولدت فاطمة الحسين فكان في
حجرى - كما قال رسول الله (ص) - فدخلت يوماً إلى رسول

الله (ص) فوضعته في حجره، ثم حانت مئي الغفافة، فإذا عينا رسول الله (ص) تهريقان من الدموع، قالت: فقلت: يا نبی الله! بأبي أنت وأمي ما لك؟ قال: «أتاني جبرائيل عليه الصلاة والسلام فأخبرني أن أمتي ستقتل ابني هذا»، فقلت: هذا؟ قال: «نعم، وأتاني بتربة من تربته حمراء».

قال الحاكم: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين
ولم يخرجاه^(١).

٢- رواية زينب بنت جحش:

في تاريخ ابن عساكر ومجمع الزوائد وتاريخ ابن كثير
وغيرها وللنفظ للأول بايجاز:

عن زينب، قالت: بينما رسول الله (ص) في بيتي

(١) مستدرک الصحيحین ٣: ١٧٦ وباختصار ص ١٧٩ منه - وتاريخ ابن عساکر ح ٦٢١ وقريب منه في ح ٦٢٠ - وفي مجمع الزوائد ١: ١٧٩ - ومقتل الغوارزمي ١: ١٥٩ وفي ١٦٢ بلفظ آخر - وتاريخ ابن كثير ٦: ٢٣٠ وأشار إليه في ١٩٩ - وأمالی الشجيري ١: ١٨٨ - وراجع الفصول المهمة لابن الصباغ المالكي ١: ١٤٥ - والروض النضير ١: ٨٩ - والصواعق ١: ١١٥ وفي ط ١٩٠ - وراجع كنز الفمال ٦: ٢٢٣ ط القديمة - والخصائص الكبرى ٢: ١٢٥ . وفي كتب أتباع مدرسة أهل البيت ~~عليهم السلام~~ ورد في مشير الأحزان ٨ - واللهم لابن طاووس ٦: ٧ .

وحسين عندي حين درج، فغفلت عنه، فدخل على رسول الله (ص) فقال: «دعه» - الى قوله - ثم مد يده فقلت حين قضى الصلاة: يا رسول الله! إني رأيتكاليوم صنعت شيئاً ما رأيتك تصنعه؟ قال: «إن جبريل أتاني فأخبرني أن هذا تقتله أمتى» فقلت: فأرني تربته، فأتأتي بتربة حمراء^(١).

٣- رواية عائشة:

عن أبي سلمة بن عبد الرحمن في تاريخ ابن عساكر، ومقتل الخوارزمي ومجمع الزوائد، وغيرها واللفظ للثاني: عن عائشة، قالت: إنَّ رسول الله (ص) أجلس حسيناً على فخذه، ف جاء جبريل إليه، فقال: هذا ابنك؟ قال: «نعم»، قال: أما إنَّ أمتك ستقتلها بعدك، فدمعت عينا رسول الله (ص)، فقال جبريل: إن شئت أريتك الأرض التي يُقتل فيها، قال:

(١) تاريخ ابن عساكر، ترجمة الحسين عليه السلام ٦٢٩ - ومجمع الزوائد ٩: ١٨٨ - وكتنز العمال ١٢: ١١٢ - وأشار اليه ابن كثير بتاريخه ٨: ١٩٩ .
وورد في كتب أتباع مدرسة أهل البيت عليهم السلام بأمالي الشيخ الطوسي ١: ٢٢٣ - ومشير الأحزان: ٧-٨ وورد قسم منه في ص ٩-١٠ وفي آخره تتمة مهنة - وكذلك في اللهوف: ٧-٩ .
وزينب هي أم المؤمنين زينب بنت جحش.

«نعم»، فأراه جبرئيل تراباً من تراب الطف.
وفي لفظ آخر: فأشار له جبرئيل إلى الطف بالعراق،
فأخذ تربة حمراء فأراه إياها، فقال: هذه من تربة مصر عه^(١).

٤- روایات أم سلمة:

في مستدرك الصحيحين، وطبقات ابن سعد، وتاريخ
ابن عساكر، وغيرها، واللفظ للأول:

قال: أخبرتني أم سلمة - رضي الله عنها -: أنَّ رسول
الله (ص) اضطجع ذات ليلة للنوم فاستيقظ وهو حائز، ثمَّ
اضطجع فرقد، ثمَّ استيقظ وهو حائز ما دون مارأيت به المرة
الأولى، ثمَّ اضطجع فاستيقظ وفي يده تربة حمراء يقلُّها،
فقلت: ما هذه التربة يا رسول الله؟ قال: «أخبرني جبرئيل عليه السلام
أنَّ هذا يقتل بأرض العراق، فقلت لجبرئيل: أرني تربة الأرض

(١) طبقات ابن سعد ح ٢٦٩ - وتاريخ ابن عساكر بترجمة الحسين ح ٦٢٧
ومقتل الخوارزمي ١٥٩: ١ - ومجمع الزوائد ١٨٧: ٩ - وكتنز العمال
١٢: ١٠٨ - وفي ط القديمة ٦: ٢٢٢ - والصواتق المحرقة لابن حجر: ١١٥
وهي ط ١٩ - وراجع خصائص السيوطي ٢: ١٢٥ و ١٢٦ - وجواهر الكلام
للقه غولي: ١١٧ - وفي أمالى الشيخ الطوسي من كتب أتياع مدرسة أهل
البيت عليهم السلام ١: ٣٢٥ - وفي أمال الشجري: ١٧٧ بتفصيل.

التي يُقتل بها، فهذه تربتها».

فقال: هذا حديث صحيح على شرط الشيختين ولم يخرجاه^(١).

٥ - حديث أنس بن مالك:

في مسنده أحمد، والمعجم الكبير للطبراني، وتاريخ ابن عساكر وغيرها، واللفظ للأول:

عن أنس بن مالك، قال: استأذن ملك القطر ربه أن يزور النبي (ص)، فأذن له وكان في يوم أم سلمة، فقال النبي (ص): «يا أم سلمة احفظي علينا الباب، لا يدخل علينا أحد». قال: فبینا هي على الباب إذ جاء الحسين بن علي عليه السلام فاقتتحم ففتح الباب فدخل فجعل النبي (ص) يلتزمه ويقبله، فقال الملك: أتحبه؟ قال: «نعم»، قال: إن أمتك ستقتله، إن

(١) مستدرك الصحيحين ٤: ٣٩٨ - والمعجم الكبير للطبراني ح ٥٥ - وتاريخ ابن عساكر ح ٦١٩ - ٩٢١ - وترجمة العيسى ومقتله من طبقات ابن سعد، نشر وتحقيق عبد العزيز الطباطبائي : ٤٢ - ٤٤ ح ٦٢٨ - والذهبي في تاريخ الإسلام ١١: ٣ - وسير أعلام النبلاء ٣: ١٩٤ - ١٩٥ - والخوارزمي في المقتل ١: ١٥٨ - ١٥٩ باختصار - والمحب الطبراني في ذخائر العقبى : ١٤٨ - ١٤٩ - وتاريخ ابن كثير ٦: ٢٢٠ - وكنز العمال للمتنبي ١٦: ٢٦٦ . والخاتمة: تغيل النفس غير طيب ولا نشيط.

شت أريتك المكان الذي يُقتل فيه؟ قال: «نعم»، قال: فقبض
قبضة من المكان الذي قتل فيه فأراه فجاء بسهمة أو تراب
أحمر فأخذته أم سلمة فجعلته في ثوبها. قال ثابت: فكنا نقول
إنها كربلاء^(١).

(١) مسند أحمد ٣: ٢٤٢ و ٢٦٥ - و تاريخ ابن عساكر ترجمة الحسين ^{عليه السلام}
٦١٥ و ٦١٧ - و تهذيبه ٤: ٢٢٥ والله لفظ له - و بترجمة الحسين من المعجم
الكبير للطبراني ح ٤٧ - و مقتل الخوارزمي ١: ١٦٠ × ١٦٢ - والذهبى فى
تاريخ الإسلام ٣: ١٠ - و سير أعلام النبلاء ٣: ١٩٤ - و ذخائر العقبى ١: ١٤٦ -
١٤٧ - و مجمع الزوائد ٩: ١٨٧ وفي ص ١٩٠ منه بستان آخر وقال: استناده
حسن - وفي باب الاخبار بمقتل الحسين من تاريخ ابن كثير ٦: ٢٢٩ في
لفظه: «وكنا نسمع يقتل بكر بلاء» وفي ٨: ١٩٩ - وكتن الصال ٦: ٢٦٦ -
والصوات المحرقة لابن حجر ١١٥ - و راجع الدلائل للحافظ أبي نعيم ٢:
٢٠٢ - والروض النضير ١: ١٩٢ - والواهب اللدنتي للقطلاني ٢: ١٩٥ -
والخصائص للسيوطى ٢: ٢٥ - و موارد الفضآن بزواند صحيح ابن حبان
لأبي بكر الهيثمى ٥٥٤ .
وفي كتب أتباع مدرسة أهل البيت ^{عليهم السلام} بأمالي الشيخ الطوسي (ت ٤٦٠ هـ)
ط النعسان بالنجف سنة ١٤١٣: ١٥٢٤ و في لفظه: «ان عظيماً من عظام
الملائكة ...».

روايات نهي النبي ﷺ عن البكاء، ومنشأها

في صحيح مسلم وسنن النسائي واللفظ للأول:
عن عبد الله، أنَّ حفصة بنت علية عمر.

فقال: مهلاً يا بنية! ألم تعلمي أنَّ رسول الله (ص) قال:
«إنَّ الميت يعذب ببكاء أهله عليه»^(١).

وفي رواية أخرى:

عن عمر، عن النبي (ص) قال: «الميت يعذب في قبره
بمانع عليه»^(٢).

وفي أخرى:

عن ابن عمر، قال: لما طعن عمر أغمي عليه، فصريح

(١) صحيح سلم ٦٣٩: ٢ كتاب الجنائز، باب الميت يعذب بكاء أهله عليه -
و سنن النسائي ٤: ١٨ - كتاب الجنائز، باب النهي عن البكاء على الميت.

(٢) صحيح سلم ٦٣٩: ٢ - وصحيح الترمذى ٤: ٢٢٢ - كتاب الجنائز، باب ٢٤ -
و سنن ابن ماجة ١: ٥٠٨ - كتاب الجنائز، باب الميت يعذب بمانع عليه.

عليه، فلما أفاق قال: أما علمتم أنَّ رسول الله (ص) قال: «إنَّ
الميَّت ليعذَّب ببكاء الحيِّ»^(١).

استدرالله عائشة على حديث عمر وابنه
وفي صحيح البخاري ومسلم وسنن النسائي
واللفظ لمسلم:

عن ابن عباس ما موجزه: لما قدمنا المدينة لم يثبت
أمير المؤمنين أن أصيب، فجاء صهيب يقول: وأخاه!
وأصحابه! فقال عمر: ألم تعلم أو لم تسمع أنَّ رسول الله (ص)
قال: «إنَّ الميَّت ليعذَّب ببعض بكاء أهله».

فقمت فدخلت على عائشة، فحدثتها بما قال ابن
عمر. فقالت: لا والله! ما قال رسول الله (ص) قط «إنَّ الميَّت
يعذَّب ببكاء أحد» ولكنَّه قال: «إنَّ الكافر يزيدُه الله بكاء أهله
عذاباً وإنَّ الله لهو أضحك وأبكي. ولا تزر وازرة وزر أخرى».
وعن القاسم بن محمد قال: لما بلغ عائشة قول عمر
وابن عمر قالت: إنَّكم تحدِّثونني عن غير كاذبين ولا مكذبين،

(١) صحيح مسلم ٦٣٩: ٢ - وسنن النسائي ٤: ١٨.

ولكنَّ السمع يخطئ^(١).

وجاء في صحيح مسلم والبخاري وسنن الترمذى
وموطأ مالك واللطف للأول:

عن هشام بن عروة عن أبيه، قال: ذُكر عند عائشة قول
ابن عمر: الميت يعذب بيقاء أهله عليه، فقالت: رحم الله أبا
عبد الرحمن، سمع شيئاً فلم يحفظه، إنما مرت على رسول
الله (ص) جنازة يهودي وهم يبكون عليه، فقال: «أنتم تبكون
وإنه ليعذب»^(٢).

قال الإمام النووي (ت ٦٧٦هـ) في شرح صحيح مسلم
عن روایات النهي عن البکاء المررویة عن رسول الله (ص):
وهذه الروایات من روایة عمر بن الخطاب وابنه عبد الله (رض)

(١) صحيح مسلم، كتاب الجنائز، باب ٩ ح ٢٢ و ٢٣ - وصحیح البخاری، كتاب الجنائز، باب يعذب الميت بيقاء أهله عليه ١٥٥ : ١٥٦ - وسنن النسائي ٤: ١٨؛ كتاب الجنائز، باب النياحة على الميت - والاجابة لا يراد ما استدركته عائشة على الصحابة للزركي: ٨٢ باب استدراكها على عمر بن الخطاب.

(٢) صحيح مسلم، كتاب الجنائز، باب ٩ ح ٢٥ - وصحیح البخاری ١: ١٥٦ - كتاب الجنائز، باب الميت يعذب بيقاء بعض أهله - وصحیح الترمذی، كتاب الجنائز، باب ٤: ٢٢٦ - ٢٢٧ روایتان - وموطأ مالك ١: ٢٢٤ كتاب الجنائز، باب النهي عن البکاء على الميت.

وأنكرت عائشة ونسبتها إلى النسيان والاشتباه عليهم،
وأنكرت أن يكون النبي (ص) قال ذلك^(١).

الرسول ﷺ يزجر عمر عن البكاء
في سن النكارة وأبن ماجة ومسند أحمد واللطف
للأول:

عن سلمة بن الأزرق قال: سمعت أبا هريرة قال: مات
ميت من آل رسول الله (ص) فاجتمع النساء يبكيهن عليه، فقام
عمر ينهاهن ويطردنه، فقال رسول الله (ص): «دعهن يا
عمر، فإن العين دامعة والقلب مصاب والعهد قريب»^(٢).
وفي مسند أحمد:

عن وهب بن كيسان، عن محمد بن عمرو وأنه أخبره:
أن سلمة بن الأزرق كان جالساً مع عبد الله بن عمر بالسوق،
فمرة بجنازة يبكي عليها، فعاد ذلك عبد الله بن عمر

(١) الإمام النووي في شرح صحيح مسلم ٦: ٢٢٨ كتاب الجنائز.

(٢) سنن النكارة ٢: ١٩١ باب الرخصة في البكاء على الميت - ومسند أحمد ٢:
٤٤٤، ٤٠٨، ٣٢٢، ٢٧٣، ١١٠ - وسنن ابن ماجة ١: ٥٠٥ كتاب الجنائز، باب
ما جاء في البكاء على الميت، ح ١٥٨٧.

فانتهرهنَّ، فقال له سلمة بن الأزرق: لا تقل ذلك فاشاهد على أبي هريرة لسمعته يقول: وتوفيت امرأة من كنائن مروان وشهدها وأمر مروان بالنساء التي يبكيين فجعل يطردن، فقال أبو هريرة: دعهنَّ يا أبا عبد الملك، فإنه مَرَّ على النبي (ص) بجنازة يبكي عليها وأنا معه ومعه عمر بن الخطاب، فانتهر عمر اللاتي يبكيين مع الجنازة، فقال رسول الله (ص): «دعهنَّ يا ابن الخطاب فإنَّ النفس مصابحة وإنَّ العين دامعة وإنَّ العهد حديث». قال: أنت سمعته؟ قال: نعم، قال: فالله ورسوله أعلم^(١).

مقارنة الروايات و نتيجتها:

أثبتت القسم الأول من الروايات أنه كان من سيرة النبي ﷺ البكاء على من رأه مشرفاً على الموت وعلى من توفى شهيداً أو غير شهيد وعلى قبر المتوفى. وأثبتت القسم الثاني من الروايات بكاء النبي ﷺ عدَّة مرات على سبطه الشهيد وبذلك يلحق بكاؤه على

(١) مستند أحمد ٢: ٢٧٣ و ٤٠٨ و قريب منه في ص ٢٢٢.

الحسين ﷺ بالقسم الأول ويعد من سيرة النبي وسته.
وأثبت القسم الثالث من الروايات أن روايات نهي
الرسول ﷺ عن البكاء على الميت انحصرت بال الخليفة الثاني
وابنه عبد الله، وثبت من استدرك أئم المؤمنين عائشة عليهما
وأقوال صحابة آخرين مثل أبي هريرة وابن عباس حول
الأمر:

أن ما رواه الخليفة الثاني وابنه عبد الله من نهي النبي ﷺ
عن البكاء على الميت كان خطأً.

وأن البكاء على من يخاف موته وعلى المتوفى وعلى
قبر المتوفى من سيرة النبي ﷺ وسته، وبذلك يكون البكاء
على الحسين ﷺ اتباعاً لسيرة النبي ﷺ وسته.